في احاديث عده **باب** تقديم العشا اذا حضر على تعجيل صلاة المغرب ٥ عن انس بن مالك ان النبي صلى الله
عليه وسلم قال اذا قدم العشا فابدوا به قبل صلاة المغرب ولا تعجلوا عن عشائكم ٥ وعن عائشة قالت
قال النبي صلى الله عليه وسلم اذا اقيمت الصلاة وحضر العشاء فابدوا بالعشاء ٥ وعن ابن عمر قال قال رسول
صلى الله عليه وسلم اذا وضع عشا احدكم واقيمت الصلاة فابدوا بالعشاء ولا تعجلوا حتى تفرغ منه
متفق عليهن وللبخاري ولابي داود وكان ابن عمر يوضع له الطعام وتقام الصلاة فلا ياتيها
حتى يفرغ وانه يسمع قراءة الامام **باب** جواز الركعتين قبل المغرب ٥ عن انس قال كنا بالمدينة
اذا اذن قام ناس من اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم يبتدرون السواري حتى يخرج النبي صلى الله عليه وسلم
وهم كذلك يصلون ركعتين قبل المغرب ولم يكن بين الاذان والاقامة شيء وفي رواية للاربعة
رواه احمد والبخاري وفي لفظ كنا نصلي على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم ركعتين بعد غروب
الشمس قبل صلاة المغرب فقيل اكان رسول الله صلى الله عليه وسلم صلاهما قال كان يرانا نصليهما فلم
يامرنا ولم ينهنا رواه مسلم وابو داود ٥ وعن عبد الله بن مغفل قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم قال
صلوا قبل المغرب ركعتين ثم قال صلوا قبل المغرب ركعتين ثم قال في الثالثة لمن شاء كراهية ان يتخذها
الناس سنة رواه احمد والبخاري وابو داود ٥ وفي رواية بين كل اذانين صلاة بين كل اذانين صلاة
ثم قال في الثالثة لمن شاء رواه الجماعة ٥ وعن ابي الخير قال اتيت عقبة بن عامر فقلت له الا اعجبك من
ابي تميم يركع ركعتين قبل المغرب قال عقبة انا كنا نفعله على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم قلت فما
يمنعك الان قال الشغل رواه احمد والبخاري ٥ وعن ابي بريدة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم
يا بلال اجعل بين اذانك واقامتك نفسا يفرغ الاكل من طعامه في مهل ويقضي المتوضئ حاجته في مهل
رواه عبد الله بن احمد في المسند وكل هذه الاحاديث تدل على ان المغرب وقتين وان السنة الفصل
بين اذانها واقامتها بقدر ركعتين **باب** ٥ فان تسميتها بالمغرب اولى من تسميتها بالعشاء ٥
عن عبد الله بن المغفل ان النبي صلى الله عليه وسلم قال لا يغلبنكم الاعراب على اسم صلاتكم المغرب قال الاعراب وتقول هي

في العشا متفق عليه **باب** وقت صلاة العشا وفضل تاخيرها مع مراعاة حال الجماعة وبقائها
العشا الى نصف الليل ٥ عن ابن عمران النبي صلى الله عليه وسلم قال الشفق الحمرة فاذا غاب الشفق
وجبت الصلاة رواه الدارقطني وهو يدل على وجوب الصلاة باول الوقت ٥ وعن عائشة قالت
اعتم رسول الله صلى الله عليه وسلم ليلة بالعتمة فاذا عزام الناس والصبيان فخرج رسول الله صلى الله
عليه وسلم فقال لمن ينتظرها غيركم ولم يصل يومئذ الا بالمدينة ثم قال صلوها فيما بين ان يغيب الشفق
الى ثلث الليل رواه النسائي ٥ وعن جابر بن سمرة قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يؤخر العشا الآخرة
رواه احمد ومسلم والنسائي ٥ وعن عائشة قالت كانوا يصلون العتمة فيما بين ان يغيب الشفق الى ثلث
الليل الاول اخرجه البخاري ٥ وعن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لولا ان اشق على امتي
لامرتهم ان يؤخروا العشاء الى ثلث الليل او نصفه رواه احمد وابن ماجه والترمذي وصححه ٥
وعن جابر قال كان النبي صلى الله عليه وسلم يصلي الظهر بالهاجرة والعصر والشمس نقية والمغرب اذا وجبت
والعشا احيانا يؤخرها واحيانا يعجلها اذا راهم اجتمعوا عجل واذا راهم ابطوا اخر والصبح كانوا او كان النبي صلى الله عليه
وسلم يصليها بغلس متفق عليه ٥ وعن عائشة قالت اعتم النبي صلى الله عليه وسلم ذات ليلة حتى ذهب عامة
الليل حتى نام اهل المسجد ثم خرج فصلى فقال انه لوقتها لولا ان اشق على امتي رواه مسلم والنسائي ٥
وعن انس قال اخر النبي صلى الله عليه وسلم صلاة العشا الى نصف الليل ثم صلى ثم قال قد صلى الناس
وناموا اما انكم في صلاة ما انتظرتموها قال انس كاني انظر الى وبيص خاتمه ليلتئذ متفق عليه ٥ وعن
ابي سعيد قال انتظرنا رسول الله صلى الله عليه وسلم ليلة صلاة العشا حتى ذهب نحو من شطر الليل
فجاء فصلى بنا ثم قال خذوا مقاعدكم فان الناس قد اخذوا مضاجعهم وانكم لن تزالوا في صلاة
منذ انتظرتموها ولولا ضعف الضعيف وسقم السقيم وحاجة ذي الحاجة لاخرت هذه الصلاة الى شطر
الليل رواه احمد وابو داود وقلت قد ثبت تاخيرها الى شطر الليل عنه عليه السلام فعلا منه وقولا وهو
مثبت زيادة على اخبار ثلث الليل والاخذ بالزيادة اولى **باب** كراهية النوم قبلها والسمر بعدها الا لمن

Copyright © King Saud University

Created with PDFsharp 1.2.1269-g (www.pdfsharp.com)